النشرة الشهرية

للدوائر الجنائية المتخصصة في العدالة الانتقالية

تهدف هذه النشرات الإخبارية إلى تسليط الضوء على سير المحاكمات ودمج السرديات المتنوعة لتسليط الضوء على تجارب الضحايا، من خلال الجمع بين التحليل القانوني والقصص الإنسانية. كما تسعى إلى تعزيز المشاركة العامة وزيادة الوعي الجماعي، مع التأكيد على أهمية المساءلة ودعم الجهود التي يقودها الضحايا. تأتي هذه المبادرة لسد الفجوة بين التقارير القضائية التقنية، مع التركيز على توفير موارد أكثر وصولاً وشمولية للجمهور الأوسع، بما في ذلك الضحايا والمنظمات المجتمعية، لضمان تمثيل أصواتهم بشكل أكبر في هذا السياق. يمكن أن تكون هذه المبادرة أداة لتعزيز المناصرة.

هذا العمل حصيلة تضحيات وجهود المتابعة و التوثيق المبذولة من قبل الضحايا، و يأتي كتأكيد على التزامهم الدائم و سعيهم المتواصل إلى كشف الحقيقة و استكمال مسار العدالة الانتقالية في تونس.

تجدون في هذا العدد

- مستجدات دولية 1
- محور العدد 2
- استبيان هذا الشهر 6

محور هذا العدد

مشاركة الضحايا في مسارات العدالة الانتقالية

مستجدات دولية

الأمم المتحدة تجدد قلقها بشأن تعطيل مسار العدالة الانتقالية وتهميش الضحايا

الإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان تُذكر تونس : العدالة الانتقالية التزام قانوني دولي ووطني تجاه الضحايا

رسالة أممية مشتركة إلى الحكومة التونسية

- **التاريخ :** 10 جوان 2025 – 10 أوت 2025 (النشر للعموم)
- **المرجع :** AL TUN 2/2025
- **الموضوع :** العقبات المؤسسية والقضائية والسياسية المتكررة في تنفيذ عملية العدالة الانتقالية االمقرّرة بمقتضى القانون الأساسي عدد 53 لسنة 2013.
- **الجهات المرسلة :** المقرر الخاص المعني بتعزيز الحقيقة والعدالة والجبر وضمانات عدم التكرار، والفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي، والمقرر الخاص المعني بحالات الإعدام خارج نطاق القضاء أو بإجراءات موجزة أو تعسفًا، والمقرّرة الخاصة المعنية باستقلال القضاة والمحامين.
- **تنويه :** هذه المراسلة تُنشر للعموم مع أي رد رسمي من الحكومة، وتُدرج في التقرير المقدم إلى مجلس حقوق الإنسان.

أبرز مخاوف أصحاب الولايات الخاصة

- **بطء تنفيذ التوصيات :** رغم المكاسب المحققة من حيث كشف الحقيقة وتوثيق الانتهاكات (سجّلت الهيئة أكثر من 62 ألف إفادة وأحالَت 204 ملفًا إلى الدوائر الجنائية المتخصصة) ما تزال عوائق جدية تعترض تنفيذ توصيات جبر الضرر والإصلاحات القانونية والمؤسسية الواردة في التقرير الختامي الصادر بالرائد الرسمي (2020). ولم تُوضع خطة لتنفيذها من قبل السلطة التنفيذية، كما لم يُنشأ البرلمان لجنة متابعة وفق ما ينص عليه القانون الأساسي (الفصل 70). وتشير الرسالة إلى أنّ الضحايا ما زالوا يعانون من التهميش وغياب جبر الضرر، رغم مرور أكثر من 12 سنة على صدور القانون.
- **تعطّل المحاكمات :** شهدت الحركة القضائية لسنة 2023 تغيير 7 من أصل 13 قاضياً، ما أدى إلى تعطيل المحاكمات لفترات طويلة، إلى جانب عدم تنفيذ ما لا يقل عن 237 بطاقة جلب. كما أنّ نقل ملفات العدالة الانتقالية إلى الدائرة الجنائية الثالثة في تونس العاصمة تمّ دون تعويض القضاة المكوَّنين في العدالة الانتقالية، ما يثير الشكوك حول مدى قانونية جلساتها وأحكامها، فيما بقيت بقية الدوائر (12) معطّلة.
- **اعتماد آليات بديلة مربكة :** يتيح المرسوم عدد 13 لسنة 2022 الخاص بالصلح الجزائي لمرتكبي الجرائم الاقتصادية والمالية الإفلات من الملاحقة، ما يشكّل تهديدًا لوظيفة الدوائر المتخصصة وتجاوزًا لأركان العدالة الانتقالية (الحقيقة، المساءلة، الجبر، عدم التكرار). حيث تقوم هذه الآلية على منطق التسوية، الأمر الذي يجعلها غير متوافقة مع غاية العدالة الانتقالية ويطرح خطر الإفلات من العقاب إذا ما تم استبدال آليات المساءلة بمسار مصالحة شاملة. كما يكرّس المرسوم عدد 20 لسنة 2022، المتعلق بإحداث مؤسسة فداء لفائدة فئة معينة من الضحايا، تمييزاً بين الضحايا ويتعارض مع وحدة الإطار القانوني للعدالة الانتقالية.
- **مشروعية الملاحقات القضائية :** تشكّل حملة الضغط القضائي ضدّ أعضاء هيئة الحقيقة والكرامة خرقًا للفصل 69 من القانون الأساسي عدد 53 لسنة 2013.

الطلبات الأممية الموجّهة للحكومة التونسية

تقديم معلومات عن الوضع الحالي لمسار العدالة الانتقالية، ولا سيما خطة الحكومة لتنفيذ توصيات هيئة الحقيقة والكرامة وإجراء مشاورات مع جميع الأطراف المعنية، بما في ذلك المجتمع المدني.	تقديم معلومات عن التدابير المتخذة لدعم الدوائر الجنائية المتخصصة في العدالة الانتقالية لتمكينها من أداء مهامها بشكل فعال ونزيه وسريع.	تقديم معلومات عن التدابير المتخذة لضمان تنفيذ الإجراءات القضائية وغيرها ضد مرتكبي الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان، بما في ذلك تنفيذ بطاقات الجلب الصادرة عن الدوائر.
تقديم معلومات حول التدابير المتخذة لضمان حصول قضاة الدوائر الجنائية المتخصصة على التدريب المطلوب وفق الفصل 8 من القانون الأساسي عدد 53 لسنة 2013.	توضيح حالة الإجراءات القضائية الموجهة ضد أعضاء هيئة الحقيقة والكرامة ومدى توافقها مع أحكام الفصل 69 من القانون الأساسي عدد 53 لسنة 2013.	تقديم تفسيرات حول مدى توافق الآليات المستحدثة، مثل مؤسسة فداء والصلح الجزائي، مع الالتزامات القانونية التي تقع على عاتق الدولة التونسية.

ملحق الرسالة : تذكير بالتزامات تونس الدولية في مجال حقوق الإنسان

- **العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (1969) :** ضرورة توفير سبل انتصاف فعّالة وضمان تنفيذها.
- **المبادئ المحدّثة لحماية حقوق الإنسان ومكافحة الإفلات من العقاب (2005) :**
  - ضرورة إجراء تحقيقات سريعة، مستقلة، وموضوعية، وملاحقة المسؤولين عن الجرائم الجسيمة وفق القانون الدولي.
  - أهمية إشراك الضحايا والمجتمع المدني في عمليات العدالة الانتقالية، والمشاورات العامة، وتنفيذ برامج التعويض، وإصلاح المؤسسات لمنع تكرار الانتهاكات.
- **الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري (2011) :**
  - واجب اتخاذ جميع التدابير اللازمة للتحقيق في حالات الاختفاء القسري ومساءلة مرتكبيها، وتوفير حماية كاملة للضحايا وعائلاتهم، وضمان عدم استفادة المتورطين من العفو أو المحاكم الخاصة.
  - واجب ضمان حصول الضحايا على تعويض سريع وعادل وكافٍ، يشمل الأضرار المادية والمعنوية، والإعادة، وإعادة التأهيل، واستعادة الكرامة، وضمان عدم التكرار.
- **التفسيرات العامة للجنة حقوق الإنسان :**
  - التفسير العام رقم 31 : وجوب التحقيق في الانتهاكات الجسيمة مثل التعذيب، الإعدامات خارج نطاق القانون، والاختفاء القسري، وملاحقة المسؤولين عنها.
  - التفسير العام رقم 36 : يمتد التزام الدولة بحماية الحق في الحياة ليشمل التهديدات المتوقعة من جهات خاصة، ويستلزم اتخاذ تدابير وقائية للمدافعين عن حقوق الإنسان والأشخاص الأكثر عرضة للخطر.
- **توصيات المقرر الخاص المعني بتعزيز الحقيقة والعدالة والجبر وضمانات عدم التكرار للحكومة التونسية (2012) :** ضرورة التزام الحكومة بتوصيات المقرر الخاص، وكذلك بالمراسلات الرسمية السابقة التي أكدت على حماية الحقوق ومساءلة المسؤولين وضمان التعويض الفعّال للضحايا.
- **تنويه :** تشير الرسالة إلى عدد من هذه المراسلات السابقة (2016، 2018، 2019، و2021)، والتي ركّزت على غياب التقدّم الجوهري في ملفات جبر الضرر والمساءلة، وتعطيل أعمال هيئة الحقيقة والكرامة والدوائر الجنائية المتخصّصة.

وعليه، فإنّ مسار العدالة الانتقالية في تونس لا يُعتبر التزامًا سياسيًا أو خيارًا ظرفيًا فحسب، بل يندرج في إطار التزاماتها القانونية الدولية والوطنية. بالتالي، أي تقويض أو تعطيل لتنفيذ أحكام القانون الأساسي عدد 53 لسنة 2013 أو توصيات هيئة الحقيقة والكرامة قد يمثّل إخلالًا بتلك الالتزامات.

محور العدد

مشاركة الضحايا في مسارات العدالة الانتقالية

مفهوم المشاركة

- تشير المشاركة إلى **الدور** الذي يمارسه الضحايا في جميع العناصر المكونة المختلفة لعملية العدالة الانتقالية، والتي يمكن أن تشمل المبادرات والآليات الرسمية وغير الرسمية على حد سواء.
- نظراً لأن العدالة الانتقالية هي **عملية سياسية**، فإن المشاركة فيها تُعتبر شكلاً من أشكال المشاركة السياسية. تتعلق مشاركة الضحايا بالمساحة التي تتيحها عمليات العدالة الانتقالية للضحايا لترك بصمتهم على هذه العملية السياسية الأوسع - أي أنها شكل من أشكال **الحصول على صوت في العملية وممارسة التأثير عليها**.
- فهم كيف يرى الضحايا أنفسهم وكيف يراهم أصحاب المصلحة الآخرون أمر أساسي في مفهوم مشاركة الضحايا. فـ"الضحية" ليست مجرد فئة وصفية، بل هي فئة تتشكل من خلال **التفاعل الاجتماعي-الثقافي والسياسي**، وتتصل بالتاريخ الخاص لكل بلد. عند النظر في ضحايا الانتهاكات الجماعية، نتحدث عن أشخاص تعرضوا للقمع وأحياناً للإبادة لأسباب سياسية. وتأتي الآليات المؤسسية الرسمية للعدالة الانتقالية لتحدد من يُؤهل كضحية "مستحقة" ومن لا يُؤهل، حيث تلعب هذه المعايير دوراً حاسماً في تحديد من يشارك، وتشمل أنواع الانتهاكات المعتبرة، ومرتكبي الانتهاكات، والإطار الزمني الذي وقعت فيه الانتهاكات.

النقاط الجوهرية

- كيفية تعزيز المشاركة غير الرسمية بجانب الرسمية.
- كيفية توليد أشكال من مشاركة الضحايا التي تكون ملائمة ثقافياً وسياقياً.
- كيفية تطوير تمثيل للضحايا يحافظ على التوازن بين الوحدة والتنوع دون إفراط.

لماذا تُعتبر المشاركة أساسية ؟

- تهدف المشاركة إلى **ضمان انتقال الضحايا من كونهم محرومين من الحقوق أو مستبعدين إلى كونهم يمارسون قدرتهم على الفعل السياسي**، حيث يتاح لخبراتهم ومطالبهم مجال في عمليات صنع القرارات.
- **غياب المشاركة يؤدي إلى عزلة المسار عن المجتمع**، وفقدان الثقة في نتائجه، وبقاء شعور التهميش والظلم قائمًا. بينما المشاركة الفعّالة تمنح الضحايا إحساسًا بالسيطرة، وتعيد لهم الكرامة، وتساعد على تحويل الألم إلى قوة.

أشكال المشاركة

تتعدد أشكال مشاركة الضحايا في مسارات العدالة الانتقالية وفق معايير مختلفة، منها :

- **الطابع :** تشمل المشاركة الرسمية عبر آليات العدالة الرسمية مثل لجان الحقيقة، والمشاركة غير الرسمية عبر الحركات الاجتماعية والمنظمات غير الحكومية في الفضاء المدني.
- **درجة الانخراط** : من الأدوار النشطة كاتخاذ القرار والإدلاء بالشهادات، إلى الأدوار السلبية كالحصول على المعلومات.
- **النطاق :** من المشاركة الفردية إلى الجماعية، حيث غالباً ما تكون الأخيرة الأكثر شيوعاً.
- **الأسلوب :** مشاركة مباشرة دون وساطة، أو غير مباشرة عبر ممثلين أو تمثيل قانوني.
- **طبيعة التأثير :** الاسمية (تضفي شرعية)، الوسائلية (تولد نتائج جديدة)، التمثيلية (تشكل العملية)، التحويلية (يغير الواقع السياسي بقيادة الضحايا).
- **حسب مراحل تطوير المسارات :** تشمل المشاركة في مرحلة تصميم عمليات أو تدابير العدالة الانتقالية، في مرحلة التنفيذ، وأخيراً، في مرحلة المتابعة.

الآثار الإيجابية للمشاركة

الآثار الإيجابية للمشاركة على الضحايا :

- التأكد من أخذ مصالح الضحايا بعين الاعتبار
- المساهمة في شفاء الصدمات النفسية
- تقليل تهميش الضحايا وتمكينهم واستعادة كرامتهم
- استعادة الإحساس بالقدرة على الفعل والتأثير
- تقليل العزلة وإعادة الدمج في المجتمع
- إمكانية إيجاد معنى من خلال المشاركة

الآثار الإيجابية للمشاركة على المسارات :

- تعزيز شرعية وشفافية عمليات العدالة الانتقالية
- إظهار الجوانب المخفية من الانتهاكات، خاصة تلك التي طالت النساء
- سد الفجوة بين آليات العدالة والمجتمع
- تخصيص البرامج وفقاً لاحتياجات ورغبات الضحايا، وليس بمعزل عنهم
- ممارسة رقابة فعلية على سلطة المؤسسات الرسمية

التحديات والمخاطر

المخاطر على الضحايا

- تعرض الضحايا للمخاطر الأمنية (التهديد والملاحقة مثلا)
- إعادة التعرض الصدمة النفسية
- التهميش الإضافي نتيجة لصعوبات التمثيل

العوائق العملية

- التهميش الجغرافي والاقتصادي نتيجة مركزية العمليات وغياب الموارد.
- محدودية القدرات التعليمية والثقافية مقرونة بالخوف من الوصم والعوائق النفسية والاجتماعية.
- فقدان الثقة في المؤسسات الرسمية وضعف الاستعداد للانخراط معها.

التحديات الهيكلية

- مسار تكنوقراطي بعيد عن واقع الضحايا
- الفشل في الوصول إلى الفئات الأكثر تهميشاً
- انسحاب الضحايا عند عدم تلبية التوقعات
- الانقسام أو الهرمية بين الضحايا نتيجة الاعتراف الانتقائي
- تمثيل نخبوي أو مُجزأ

التحديات طويلة الأمد

- الحاجة لنضال مستمر عبر أجيال متعددة
- مواجهة الإرادات السياسية المتذبذبة
- تقلص المساحات المتاحة للمدافعين عن حقوق الإنسان

دروس من التجارب الدولية

التضامن أولاً

01

التضامن بين الضحايا والناجين يشكل النقطة المركزية التي ينبثق عنها التنظيم والنشاط وإحداث التغيير، ويخلق فضاءات آمنة للاجتماع والتعافي من الصدمات.

مثلاً : حركة عائلات من أجل الحرية في سوريا، حشدت التأييد لأولويات الضحايا على المستوى العالمي ووصلت إلى اجتماعات دولية في بروكسل وجنيف ونيويورك، وصولاً لحضور اجتماع مجلس الأمن في أوت *2019*.

التنظيم يتطور من التضامن إلى التحول الاجتماعي وعدم التكرار

02

عندما يكون الناشطون منظمين ومتمكنين، يستطيعون تجاوز الأهداف الأصلية والتصدي لأشكال التمييز والتهميش المؤسسي المترابطة.

مثلاً : في كولومبيا، تطورت منظمات الضحايا والناجين لتركز على مواجهة العنف القائم على النوع الاجتماعي، وأصبح أعضاؤها يؤدون مهاماً رسمية مثل رصد آليات حقوق الإنسان والمساهمة في صياغة السياسات العامة.

كما يمكن أن يساعد التنظيم في مكافحة التمييز العرقي والعنف الهيكلي من خلال معالجة الحواجز العملية مثل اللغة.

مثلاً : في كولومبيا، واجهت نساء السكان الأصليين منعاً من الإدلاء بشهاداتهن عن العنف الجنسي بغير اللغة الإسبانية. طوروا برامج لتعليم الإسبانية بالاشتراك مع الجماعات التضامنية، مما مكن النساء من الإدلاء بشهاداتهن مباشرة وأصبحن يدرسن ويتقدمن في الحياة.

النقاش حول التوترات يقوي العمل المشترك

03

إجراء نقاش دائم وصادق بين الجماعات المختلفة حول التوترات الداخلية واختلاف الأولويات بينها، مع توفير الفضاء والوقت الكافي، يعزز قوة الحركة.

مثلاً : في سوريا، استطاع ميثاق الحقيقة والعدالة تحقيق توافق بين مختلف الفئات المتضررة من خلال حوارات معمقة أدت إلى وضع أولويات مشتركة قبل تأسيس إطار تنظيمي متكامل.

المجتمع المدني يبني الجسور ويكسر الحواجز

04

العمليات غير الرسمية التي تقودها منظمات المجتمع المدني غالباً ما تكون أكثر فعالية في توليد مشاركة الضحايا من المؤسسات الرسمية، لأنها تعتمد على شبكات الثقة الموجودة.

مثلاً : في غواتيمالا، مشروع الكنيسة الكاثوليكية *"REHMI"* الذي أنتج تقرير "نونكا ماس" اعتمد على الشبكات المؤسسية الواسعة للكنيسة وألهم الثقة الكافية لتوليد مشاركة عالية للضحايا في سياق سياسي قطبي وقمعي.

الشراكات التحويلية تغير نماذج العمل

05

الشراكات طويلة المدى والقائمة على الاحترام بين منظمات المجتمع المدني والجمعيات التي يقودها الضحايا تتطلب من المنظمات غير الحكومية التغلب على مواقفها النمطية والعمل وفق توجيهات الناجين.

مثلاً : جمعية "كوليكتيف فلور دي ماغوي" في غواتيمالا، التي تشكلت من النساء اللواتي شاركن في محاكمة مرتكبي الإبادة الجماعية ضد شعب الإكسيل. استطاعت منظمات حقوق الإنسان التغلب على موقفها النمطي التقليدي والاعتراف بأهمية نظرة السكان الأصليين إلى العالم ومعرفتهم لدعم عمليات التعافي.

الإرشاد بين الأقران يكسر العزلة

06

أنظمة الدعم والإرشاد بين الأقران من الضحايا والناجين تساعد على مواجهة الشعور بالعزلة والتهميش عند الإدلاء بالشهادات.

مثلاً : في جمهورية الكونغو الديمقراطية، مجلس *"Barza Intercommunautaire"* - وهو مؤسسة وساطة مجتمعية تضم زعماء من مختلف الجماعات الإثنية - طور نظاماً إرشادياً للأقران للنساء الضحايا والناجيات، حيث تقوم نساء أدلين بشهادتهن سابقاً بتقديم النصح والإرشاد للأخريات.

النشاط القائم على النوع الاجتماعي يكسر صمت الانتهاكات الخفية ويرسم الأجندات الرسمية

07

المبادرات النسوية غير الرسمية يمكنها تشكيل وتوجيه العمليات الرسمية للعدالة الانتقالية من خلال توثيق أشكال العنف المبني على النوع الاجتماعي وإدراجها في الأطر القانونية الرسمية.

مثلاً : في تونس، جمعت جمعية نساء تونسيات أكثر من *400* ملف للنساء ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان ونظمت أول جلسة استماع علنية غير رسمية في أفريل *2012* *("يوم الوفاء")*. كما شاركت في المشاورة الوطنية التي أجرتها اللجنة الفنية المشرفة على الحوار الوطني والتابعة لوزارة لحقوق الانسان والعدالة الانتقالية. أنواع الانتهاكات التي ذُكرت خلال هذا اليوم - مثل "إجبار النساء على الطلاق" و"منع ارتداء الحجاب" و"إجبار النساء على خلع ملابسهن" - أصبحت لاحقاً فئات معتبرة في استبيانات الحوار الوطني وفي عمل لجنة المرأة التابعة لهيئة الحقيقة والكرامة، التي ترأستها رئيسة الجمعية نفسها.

التوثيق يبني قاعدة للمناصرة و يفتح أبواب الانتصاف

08

التوثيق المكثف والمنهجي للانتهاكات من قبل منظمات الضحايا والناجين، خاصة في النزاعات المستمرة، يخلق أساساً قوياً للمناصرة والمساءلة المستقبلية.

مثلاً : منظمة تآزر السورية، وهي جماعة ضحايا/ناجين، أجرت خلال سنة واحدة أكثر من ألف مقابلة مع ضحايا وناجين من شمال وشرق سوريا، إلى جانب توثيقها لأنماط العنف، مما وفر قاعدة بيانات ضخمة للمناصرة رغم استمرار النزاع وصعوبة الوصول للضحايا. أما رابطة معتقلي ومفقودي سجن صيدنايا، فاستحدثت منهجية صارمة للتوثيق ونظام تسجيل خاص، مما ساعد بعض العائلات على التحقق من مكان أحبائها المختفين قسراً.

الشبكات عابرة المناطق تعزز التأثير

09

التفاعل المستمر بين النشطاء في المناطق الريفية والحضرية ينتج أعمالاً لها تأثيرات أكبر من خلال تدفق المعلومات بالاتجاهين واستغلال اللحظات السياسية المهمة.

مثلاً : في غواتيمالا، شكل ضحايا الإبادة الجماعية من الشعوب الأصلية مجالس تنسيقية وشبكات إقليمية وأقاموا تحالفات عابرة للحدود الريفية-المدنية، مستفيدين من إدراكهم لـلكيفية التي دامت بها أنماط انتهاكات حقوق الإنسان في أرجاء البلاد وعلى امتداد الزمن.

أهمية الاستقلالية عن الإرادة السياسية للدولة

10

إنّ قوة الحركات الحقيقية تكمن في قدرتها على العمل رغم غياب الدعم الرسمي أو حتى في مواجهة المقاومة الحكومية.

سواء كان ذلك من خلال مشروع REHMI في غواتيمالا الذي سبق اللجنة الرسمية، أو نجاح SKP-HAM في الحصول على اعتذار محلي في إندونيسيا (حيث قامت جماعة التضامن مع ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان بتوثيق سرديات أكثر من 1,300 ضحية من أحداث 1965–1966. واستجابة لهذا العمل، أصدر رئيس بلدية بالو اعتذاراً رسمياً في عام 2012)، أو جهود التوثيق والمناصرة السورية في ظل النزاع المستمر - جميع هذه الأمثلة تؤكد أن التنظيم الفعال للضحايا والناجين يخلق مساراته الخاصة نحو العدالة، ولا ينتظر الظروف السياسية المواتية ليبدأ العمل. هذا لا يعني تجاهل أهمية الدعم السياسي، بل يؤكد على ضرورة بناء حركات قادرة على الصمود والتأثير في جميع الظروف.

مشاركة الضحايا : التجربة التونسية

تُمثّل التجربة التونسية في مجال العدالة الانتقالية إحدى أبرز التجارب التي شهدت مشاركة واسعة للضحايا، حيث رافق حضورهم **مختلف مراحل المسار** منذ بلورة التصوّر الأوّلي وصولاً إلى المبادرات الميدانية والعلنية التي ساهمت في تشكيل ملامحه. وقد اتّخذت هذه المشاركة **أشكالاً رسمية وغير رسمية**، وامتدّت لتشمل **ركائز العدالة الانتقالية**، من البحث عن الحقيقة إلى إجراءات جبر الضرر وآليات المساءلة. عبّر الضحايا، أفراداً وجماعات، عن مطالبهم بالاعتراف والإنصاف عبر تحرّكات متنوّعة تركت بصمة واضحة على مسار العدالة الانتقالية في تونس. غير أنّ هذا الزخم الأوّلي عرف مع مرور الوقت تراجعاً ملحوظاً، إذ خيّمت مشاعر الإحباط والخيبة على الضحايا، خاصة أمام تعطّل آليات المساءلة. **وحتى تتّضح ملامح هذا المسار، نستعرض فيما يلي أبرز المحطات الزمنية منذ انطلاقته إلى اليوم.**

فيفري - ديسمبر 2011

تم إحداث **لجنتين بعد الثورة** : اللجنة الوطنية لاستقصاء التجاوزات (17 ديسمبر 2010 – زوال موجبها) التي استمعت لشهادات الضحايا وأطلقت حملة تواصل عبر رقم خاص، ولجنة تقصي الحقائق حول الرشوة والفساد التي جمعت شكاوى المواطنين عبر الملفات والرقم الأخضر، موثقةً أكثر من 16,000 حالة أُحيل عدد منها على القضاء.

في 09 و10 ديسمبر 2011، عقد المركز التونسي للعدالة الانتقالية، بعد ثلاثة أشهر من تأسيسه، **مؤتمر "ركائز العدالة الانتقالية"** لوضع خارطة طريق مستوحاة من تجارب مختلفة. وفي الشهر نفسه، أجرت الجمعية التونسية للنساء الديمقراطيات بحثاً ميدانياً سجّلت من خلاله شهادات حول عنف الشرطة أثناء الثورة، ونظّمت **محاكمة صورية للنساء** بعنوان "أي عدالة انتقالية للمرأة؟".

أفريل 2012

بعد جمع **أكثر من 400 ملف لنساء ضحايا** من مختلف مناطق تونس، ودعوتهن لتقديم شهاداتهن التي تم توثيقها بالصورة في مقر جمعية نساء تونسيات، نظّمت الجمعية **"يوم الوفاء"**، وهو بمثابة جلسة استماع علنية غير رسمية، تمكنت خلالها النساء من تقديم شهاداتهن.

جوان 2012

تم **إحداث لجنة فنية صلب وزارة حقوق الانسان والعدالة الانتقالية** التي بُعثت في جانفي 2012. ضمت اللجنة ممثلا عن الوزارة و6 ممثلين وممثلين مناوبين عن 5 ائتلافات من المجتمع المدني، كل منها منخرط تقريبًا في توجه سياسي معيّن، من بينها المركز التونسي للعدالة الانتقالية، الشبكة التونسية للعدالة الانتقالية (بما في ذلك جمعية نساء تونسيات)، والتنسيقية الوطنية المستقلة للعدالة الانتقالية (بما في ذلك الجمعية التونسية للنساء الديمقراطيات).

أوت 2012

نظّمت اللجنة الفنية **اللقاء الوطني الثالث، الذي شاركت فيه جمعيات حقوق الإنسان وجمعيات الضحايا**، حيث قدّمت جمعية عدالة ورد الاعتبار عشرات المقترحات حول قانون العدالة الانتقالية، وطرحت جمعية نساء تونسيات توصيات لإدراج أنواع محددة من العنف ضد النساء الضحايا.

سبتمبر - أكتوبر 2012

على مستوى الولايات، أُجري الحوار تحت إشراف اللجنة الفنية بين 16 سبتمبر و06 أكتوبر 2012، بمعدل يوم لكل ولاية، شمل نقاشًا عامًا شارك فيه الضحايا وخمس ورش عمل حول ركائز العدالة الانتقالية. خلال الحوار، تم توزيع استبيانات على المشاركين واستُخدمت إجاباتهم لاحقًا كمرجع فيما يتعلق بتوقعات المواطنين، بهدف صياغة قانون العدالة الانتقالية .وشملت أنواع العنف الموجهة ضد النساء في القائمة أعمال العنف التي ذكرتها الضحايا الحاضرات في "يوم الوفاء".

2013-2012

كانت **صياغة قانون العدالة الانتقالية عملية تشاركية**، عبر حوار وطني واستشارات ونقاشات جهوية مع المجتمع المدني والضحايا، وأدى صدور القانون الأساسي في ديسمبر 2013 إلى **إحداث هيئة الحقيقة والكرامة**.

2016-2014

انطلقت أعمال هيئة الحقيقة والكرامة سنة 2014، حيث **تم بين 2014 و2016 قبول 62,720 ملفًا بمشاركة جمعيات الضحايا وإحداث مركز نداء للتواصل معهم.**

في 2015، أُطلقت **حملة ميدانية بمشاركة المجتمع المدني** على مستوى الجهات لتشجيع النساء على تقديم ملفاتهن، فارتفعت نسبة مشاركتهن من 5٪ إلى 23٪ في أقل من عام.

نوفمبر 2016

انطلقت **جلسات الاستماع العلنية** التي نظمتها الهيئة للاستماع إلى الضحايا حيث نقلت شهاداتهم على الهواء وأحدثت صدى واسعاً وتناولت مختلف الانتهاكات الواقعة بين 1955 - 2013 من منظور الضحايا وعائلاتهم.

مارس - ديسمبر 2017

تمكن الضحايا من مشاركة تصوراتهم وتحديد سبل جبر الأضرار التي لحقتهم مباشرة من خلال **الاستشارة الوطنية حول البرنامج الشامل لجبر الضرر ورد الاعتبار**.

ماي 2018

انطلقت أشغال الدوائر القضائية المتخصصة بعد أربع سنوات من إقرار إحداثها، حيث تمت إحالة الملفات بين مارس 2018 وديسمبر 2019. **للضحايا الحق في أن يصبحوا أطرافاً في الإجراءات القضائية أمام الدوائر بصفتهم قائمين بالحق الشخصي :** النصوص القانونية المنظمة لعمل الدوائر لا تحدد قواعد سير المحاكمات، فتُطبّق مقتضيات مجلة الإجراءات الجزائية التونسية (الفصل 7 والقسم السادس من المجلة). بالتالي، تتمتع الضحية على معنى القانون الأساسي عدد 53 لسنة 2013 أمام الدوائر بالحق في المشاركة في المحاكمات بصفتها قائمة بالحق الشخصي، بما في ذلك حقّ القيام بالتتبعات، حقّ المشاركة وسماع أقوالها كطرف في الإجراءات الجزائية، وحقّ المطالبة بجبر الضرر والتعويض عمّا لحقها من أضرار. وتجدر الإشارة أيضاً إلى أن **منظمات المجتمع المدني يمكن أن تقوم بهذا الدور**، كما هو الحال بالنسبة للمنظمة العالمية لمناهضة التعذيب في تونس في عدة ملفات، لا سيما ملفي فيصل بركات (نابل) وسحنون الجوهري (تونس).

وتزامنا مع انطلاق مسار المحاسبة، انطلقت مبادرة **"قافلة البحث عن الحقيقة"** للائتلاف المدني المدافع عن العدالة الانتقالية بدعم من المفوضية السامية لحقوق الإنسان، وبمشاركة العديد من المنظمات الحقوقية، المحامين، النشطاء، الشبكة التونسية للعدالة الانتقالية، وجمعية القضاة. وتتمثل آلية القافلة في انطلاق مجموعة أو أكثر من الرحلات المبكرة من العاصمة إلى الدائرة المستهدفة، لمناصرة أصحاب الملفات ومواكبة سير الجلسات، مع تنظيم أنشطة حقوقية خلال الذهاب والإياب وعند الوصول. وقد واكبت القافلة العديد من الجلسات في دوائر مثل قابس، الكاف، بنزرت، نابل، القصرين، وقفصة، وكان نشاطها موثّقًا عبر نشرات وفيديوات على منصات التواصل الاجتماعي للجمعيات، ولا سيما صفحة جمعية الكرامة.

2024-2022

بداية أزمة النصاب القانوني : مع غياب الحركة القضائية عام 2023/2022، استقرت تركيبة الدوائر نسبيا، مما مكّنها، رغم الغياب المتواصل للمنسوب إليهم الانتهاك، من الاستماع إلى العديد من شهادات الضحايا وإلى بعض المنتهكين ممّن حضروا الجلسات . غير أنّ هذه الديناميكية توقفت مع الحركة القضائية لسنة 2023/2024 التي شملت نقلة 7 رؤساء دوائر من أصل 13 إضافة إلى مستشارين من جميع الدوائر، ما جعل السنة القضائية بيضاء.

وقد **انعكس هذا الارتباك المؤسسي على أنشطة المجتمع المدني المواكبة**، إذ تم في جوان 2022 منع قافلة الائتلاف المدني المدافع عن العدالة الانتقالية من إقامة خيمة أمام المحكمة الابتدائية بنابل، رغم حصولها مسبقًا على ترخيص من السلطات المحلية والجهوية، وتكرر ذلك لاحقًا في قابس. ويعود توقف نشاط هذه القافلة أساسًا إلى عدم اكتمال نصاب هيئات الدوائر بعد نقلة مستشاريها دون تعويضهم إضافة إلى غياب التمويل الكافي لتغطية مصاريفها وعدم الجدوى من طرق أبواب دائرة مغلقة وغير مأهولة.

2025

خلال هذه السنة، تواصلت أزمة النصاب القانوني، حيث غابت الحركة القضائية مجدداً لسنة 2024/2025، وتمت النقلة بموجب مذكرات صادرة عن وزارة العدل، لتبقى الدوائر معطّلة للسنة الثانية على التوالي. ومن أصل 13 دائرة متخصصة، **تواصل دائرة تونس وحدها عقد جلساتها** بمقتضى مذكرة عمل صادرة في مارس 2025 عن رئيسة المحكمة الابتدائية بتونس، وذلك بعد توقف جميع الدوائر الأخرى إثر آخر حركة قضائية ومع مرور أكثر من سبع سنوات على انطلاق أشغالها دون الفصل في أي ملف معروض عليها.

بالموازاة مع ذلك، يتواصل النشاط غير الرسمي عبر ندوات، بيانات تنديدية، وأنشطة مناصرة تقودها مجموعات وجمعيات ضحايا على غرار الشبكة التونسية للعدالة الانتقالية، جمعية كرامة للحقوق والحريات، وجمعية ذكرى ووفاء، إلا أنّه يظل **محدوداً** مقارنة بالسنوات الأولى. كما لوحظ تراجع ملحوظ في حضور الضحايا وتقلّص مساحة مشاركتهم، مع تنامي مشاعر الإحباط واليأس نتيجة طول أمد المسار، وتعطّل آليات المساءلة، وتزايد العقبات العملية.

تكشف هذه المحطات كيف مثّلت مشاركة الضحايا ركيزة أساسية في التجربة التونسية للعدالة الانتقالية، غير أنّ الفارق بين زخم البدايات وواقع اليوم يعكس حجم التحدّيات والانكسارات التي رافقت المسار، لتبقى آمال الضحايا معلقة على تفعيل الآليات وتحقيق العدالة المنتظرة.

استبيان هذا الشهر

أصوات من مجتمع الضحايا في تونس

في هذا العدد، نشارككم أبرز الرؤى المستخلصة من الاستبيان الذي أجريناه هذا الشهر، حيث عبّر عدد من الضحايا وناشطي المجتمع المدني عن تجاربهم الشخصية ورؤيتهم لدور الضحايا في مسار العدالة الانتقالية.

> **معًا معًا من أجل دعم الجهد لاستكمال المسار**

- **بدايات الانخراط في المسار**
  - من تجاربهم الشخصية القاسية ومن كونهم شهودًا على الانتهاكات التي طالت النساء والفئات المهمشة، انطلقت مسيرة العديد نحو التوثيق وحفظ الذاكرة والمساءلة.
  - انخرط العديد من المشاركين منذ الثورة عبر الجمعيات والتحركات الميدانية، وأسسوا شبكات للدفاع عن الضحايا وحفظ حقوقهم. بعض الضحايا شاركوا مباشرة في صياغة قانون العدالة الانتقالية وحضروا جلسات الاستماع العلنية، مسهمين في بناء المسار من الداخل.
- **حضور وتأثير الضحايا بعد تقرير هيئة الحقيقة والكرامة**
  - التقرير مثّل في البداية «بارقة أمل»، لكن سرعان ما خفت بريقها أمام الهجمات الإعلامية والعراقيل المختلفة. اليوم، الشعور العام هو أن صوت الضحايا ما يزال مهمشًا نتيجة غياب الإرادة السياسية وطول آجال البت في القضايا.
- **ما يعيق صوت الضحايا**
  - غياب الإرادة السياسية وبطء تنفيذ توصيات هيئة الحقيقة والكرامة.
  - محدودية الموارد.
  - تخلي جزء من المجتمع المدني والداعمين الدوليين عن المسار.
  - تعطل مسار المحاسبة القضائية وإفلات المنسوب إليهم الانتهاك من العقاب.
- **مقترحات لتعزيز حضور الضحايا**
  - التمسك بتطبيق القانون الأساسي عدد 53 لسنة 2013 وتنفيذ توصيات هيئة الحقيقة والكرامة.
  - الاستفادة من التجارب الدولية والبحث عن أساليب مبتكرة لتعزيز صوت الضحايا.
  - إطلاق مبادرات جديدة لحفظ الذاكرة والتوثيق عبر المنصات الرقمية والإنتاج الأدبي والسينمائي (مثل أدب السجون).
  - حث الشركاء الدوليين على تخصيص برامج وموارد لدعم المسار وضمان استمراريته.
- **قصص نجاح تلهم العمل الجماعي**
  - جمعية « ذكرى ووفاء » تواصل إحياء ذكرى الشهيد نبيل بركاتي سنويًا (يوم 08 ماي)، بالتنقل لمسقط رأسه ومكان استشهاده بمدينة قعفور.
  - تمت الإشارة إلى أدب السجون، بما في ذلك المؤلفات الجماعية للنساء الضحايا، كوسيلة لتوثيق وتجسيد الذاكرة الجماعية للنساء. من بين هذه الأعمال، يبرز كتاب « دفاتر الملح : تونسيات عن تجربة السجن السياسي » من إعداد الكاتبة العراقية هيفاء زنكنة، الذي يجمع قصص نساء تونسيات من داخل السجن وخارجه، ومن بينها نص « قفة حسنة » لحسنة بن عبيد، إلى جانب ملحق يوضح مفاهيم مثل « العقوبة الإدارية » و« القُفّة ».

المراجع

- باب نات تونس، منع "قافلة البحث عن الحقيقة" للائتلاف المدني المدافع عن العدالة الانتقالية من تركيز خيمة أمام المحكمة الابتدائية بنابل، 02 جوان 2022.
- هيئة الحقيقة والكرامة، التقرير الختامي الشامل، الجزء الأول : عهدة الهيئة، ديسمبر 2018.
- كريستالا ياكينثو، "نحن نقود جهود العدالة" : كيف يقوم الضحايا بالتنظيم والمناصرة والمقاومة، تقرير استعراضي (منظمة امبيونيتي ووتش)، 2024.
- كريم عبد السلام، « مشاركة الضحايا في المسار القضائي للعدالة الانتقالية : بين المركز والهامش »، ورقة بحثية (منظمة امبيونيتي ووتش)، 2020.
- كورا اندريو، وحيد الفرشيشي، سيمون روبينس، أحمد العلوي وهاجر بن حمزة، "مشاركتك ... ترجعلك الأمل" : مشاركة الضحايا في مسار العدالة الانتقالية في تونس، دراسة ميدانية في إطار مشروع بارومتر العدالة الانتقالية، 2015.
- ماهر حنين وسليمة قبايلي، العدالة الانتقالية في تونس من منظور النساء الضحايا، تقرير قطري (منظمة امبيونيتي ووتش)، 2022.

- Abderrazek Hanini, « Le rôle des victimes devant les chambres pénales spécialisées dans la justice transitionnelle », *Infos Juridiques : La revue du droit*, N°266/267, 2018, pp. 22-25.
- Khaled Kchir, « Élaborer un projet de loi sur la justice transitionnelle en Tunisie (2012-2013) : un témoignage », *in.* Éric Gobe (*dir.*), *Des justices en transition dans le monde arabe ?*, Centre Jacques-Berque, 2016, pp. 235-245.
- Ralph Sprenkels, 'Restricted Access' : Promises and pitfalls of victim participation in tansitional justice mechanisms, A comparative Perspective, Research report (Impunity Watch), 2017.
- Sélima Kebaili, « Repenser le rôle des victimes dans la justice transitionnelle en Tunisie: le cas de la "Journée de la loyauté" », Dossier : Violences du passé, politique(s) au présent? La justice transitionnelle comme passage «d'une histoire dans une autre», *L'année du Maghreb*, Vol. 26, 2021, pp. 157-174.

خالص الشكر والتقدير لكل من ساهم في إنجاز هذا العدد

السيّد **العلمي الخضري** من خلال جمع المعطيات المتعلّقة بسير القضايا أمام الدوائر القضائية المتخصّصة في العدالة الانتقالية

السيدة **رملة هلال** في الصياغة والإعداد

شكر خاص لجمعيّة الكرامة والشبكة التونسية للعدالة الانتقالية

📩 ندعوكم بكل ترحيب إلى:

- 🔹 استكشاف هذا العدد والتعرّف على أبرز المواضيع، التحليلات، والمبادرات التي يتضمنها؛
- 🔹 نشر النشرة داخل دوائركم ومجتمعاتكم المهنية والحقوقية، دعماً لنشر الوعي وتعزيز الحوار المجتمعي حول العدالة الانتقالية؛
- 🔹 الاشتراك في النشرة لتصلكم شهريًا عبر البريد الإلكتروني، وتكونوا دائمًا على اطلاع بما هو جديد ومُلهم في هذا المجال؛
- 🔹 مشاركتنا بآرائكم واقتراحاتكم لتطوير النشرة وجعلها أكثر تفاعلاً وقربًا.